١٩ ـ كتاب الطعام وغيره

١ ـ (الترغيب في التسمية على الطعام ، والترهيب من تركها)

١٢٨٢ ـ (١) ورُوي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال : موضوع

« مَنْ سرَّهُ أن لا يجِدَ الشيطانُ عندَه طعاماً ولا مَقيلاً ولا مَبيتاً ؛ فلْيُسَلِّمْ إذا دَخَل بيتَهُ ، ولْيُسَمِّ على طَعامِه » .

رواه الطبراني . [مضى ١٤ ـ الذكر/١٥] .

١٢٨٣ ـ (٢) وعن أمية بن مَخْشِي ـ وكان مِنْ أصحابِ رسول الله ﷺ ـ رضي الله عنه : ضعيف

أنَّ رجلاً كان يأْكُلُ والنبيُّ ﷺ ينظُرُ ، فلَمْ يُسَمِّ الله حتَّى كان في آخِرِ طَعامِه ، فقالَ : بِسْمِ الله أوَّلَهُ وآخِرَهُ . فقال النبيُّ ﷺ :

« ما زال الشيطانُ يَأكُلُ معَــهَ حتَّى سَمَّى ، فمـا بَقِيَ في بَطْنِه شَيْءٌ إلا قاءَهُ » .

رواه أبو داود والنسائي والحاكم وقال :

« صحيح الإسناد »[1] .

(مَخْشِي) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بعدهما شين معجمة مكسورة وياء .

قال الدارقطني :

« لم يسند أمية عن النبي ﷺ غير هذا الحديث . وكذا قال أبو عمر النمري وغيره » .

قال الحافظ :

«ويأتي ذكر التسمية في حديث ابن عباس في [١٠ ـ باب] (الحمد بعد الأكل)» .

---

(١) قلت : كلا ؛ فإن فيه (المثنى بن عبدالرحمن) ، قال ابن المديني : «مجهول ، لم يرو عنه غير جابر بن صبح» . وتبعه الذهبي . وهو عند النسائي في «الكبرى» (الوليمة ق٥٩/٢) .

٢ ـ (الترهيب من استعمال أواني الذهب والفضة ، وتحريمه على الرجال والنساء)

ضعيف ١٢٨٤ ـ (١) وعَنِ ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما قال : قال رسولُ الله ﷺ :

« مَنْ لَبِسَ الحريرَ وشَرِبَ في آنيَةِ[١] الفضَّةِ ؛ فلَيْسَ منَّا ، ...[١] » .

رواه الطبراني ، ورواته ثقات إلا عبد الله بن مسلم أبا طيبة .

٣ ـ (الترهيب من الأكل والشرب بالشمال ، وما جاء في النهي عن النفخ في الإناء والشرب من في السقاء ومن ثلمة القدح)

ضعيف ١٢٨٥ ـ (١) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« نهى رسولُ الله ﷺ عنِ اخْتِناثِ الأسْقِيَةِ » .

وأَنَّ رجُلاً بعدَ ما نَهى رسولُ الله ﷺ عَنْ ذلك ، قامَ مِنَ الليلِ إلى سِقاءٍ فاخْتَنَثَهُ ؛ فَخرجَتْ عليه منه حَيَّةٌ » .

رواه ابن ماجه من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام ، وبقية إسناده ثقات .

(خَنَثَ) السقاء واختنثه : إذا كسر فمه إلى خارج فشرب منه .

ضعيف ١٢٨٦ ـ (٢) وعن عيسى بن عبد الله بن أُنَيسٍ عن أبيه :

أنَّ النبيَّ ﷺ دعا بإداوَةٍ يومَ أُحُدٍ فقال :

« اخْتَنِثْ فَمَ الإداوَةِ ثُمَّ اشْرَبْ مِنْ فيها » .

---

(١) ليس في « الطبراني » ولا في « المجمع » لفظة (الآنية) ، ومحل النقط جملة ثابتة في أحاديث أخرى ؛ تقدم بعضها في « الصحيح » (١٧ ـ النكاح/١٠) مع الإشارة من المؤلف إلى هذا الحديث .

رواه أبو داود عن عبيد [١] الله بن عمر عنه ، ومن طريقه البيهقي وقال :

« الظاهر أن خبر النهي كان بعد هذا » .

(قال الحافظ) : « ورواه الترمذي أيضاً وقال :

« ليس إسناده بصحيح ، عبد الله بن عمر يضعف في الحديث ، ولا أدري سمع من عيسى أم لا ؟ » . والله أعلم » .

٤ ـ (الترغيب في الأكل من جوانب القصعة دون وسطها)

[ليس تحته حديث على شرط كتابنا . انظر «الصحيح»] .

(١) بضم المهملة مصغراً ، كذا وقع في « أبي داود » (٣٧٢١) ، والبيهقي أيضاً في « الشعب » (٢/٢٠٧/٢) ، ووقع عند الترمذي (٣٤٥/١) « عبد الله » مكبراً وهو المضعف كما يأتي ، والظاهر أنه اختلاف قديم ، فقد روى الآجري عن أبي داود أنه قال : « لا يعرف عن عبيد الله ، والصحيح عن عبد الله بن عمر » ، ورواه القطان عن عبيد الله بن عمر عن عيسى مرسلاً ، لم يقل : عن أبيه ، ذكره في « التهذيب » .

وأقول : سواء كان هو المكبر أو المصغر ، فمداره على عيسى ، ولم تثبت عدالته . فلا داعي للاستظهار الذي قاله البيهقي .

٥ ـ (الترغيب في أكل الخل والزيت

ونهس اللحم دون تقطيعه بالسكين ـ إن صح الخبر ـ)

موضوع

١٢٨٧ ـ (١) وروى ابن ماجه عن محمد بن زاذان [١] قال :

حدَّثتني أمُّ سعدٍ قالتْ :

دَخلَ رسولُ الله ﷺ على عائشة وأنا عندَها ، فقال :

« هَلْ مِنْ غَداءٍ ؟ » .

قالتْ : عندَنا خُبزٌ وتَمْرٌ وخَلٌّ . فقالَ رسولُ الله ﷺ :

« نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ ، اللهمَّ بارك في الخلِّ ؛ فإنَّه كان إدامَ الأنبياءِ قَبْلي ، ولم يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فيه خَلٌّ » .

ضعيف جداً

١٢٨٨ ـ (٢) وروي عن أبي هريرة مرفوعاً قال :

« كُلوا الزيتَ وادَّهِنُوا بِهِ ، فإنَّه طيِّبٌ مُبارَكٌ » .

رواه الحاكم شاهداً .

ضعيف

١٢٨٩ ـ (٣) وعن صفوان بن أمية قال : إن رسول الله ﷺ قال :

« انهسوا اللحم نهساً [٢] ؛ فإنه أهنأ وأمرأ » .

رواه أبو داود ، والترمذي واللفظ له ، والحاكم وقال :

---

(١) قلت : مدني متروك ، ولعل المؤلف إنما بدأ به دون البدء بالصحابي كما هي القاعدة ، ليشير إلى أنه علة الحديث ، لكن فاته أن راويه عنه ـ وهو عنبسة بن عبد الرحمن ـ شر منه ؛ فقد رماه أبو حاتم بالوضع ! ثم أليس كان الأولى تصديره بصيغة التمريض : (روي) ثم يقول إن شاء : رواه ابن ماجه وفيه خلاف . .؟!

(٢) بالسين المهملة : أخذ اللحم بأطراف الأسنان . و (النهش) بالشين المعجمة : الأخذ بجميعها .

« صحيح الإسناد » ، ولفظه : قال :

رآني رسولُ الله ﷺ وأنا آخُذُ اللحْمَ عَنِ العَظْمِ بِيَدي ، فقالَ :

« يا صفوانُ ! » .

قلتُ : لبَّيْكَ . قال :

« قَرِّبِ اللحْمَ مِنْ فِيكَ ؛ فإِنَّه أهْنأُ وأَمْرأُ » .

(قال الحافظ) عبد العظيم :

« رواه الترمذي عن عبدالكريم بن أبي أمية المعلم عن عبدالله بن الحارث عنه . وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم » .

(قال الحافظ) : « عبد الكريم هذا واهٍ ، روى له البخاري تعليقاً ؛ ومسلم متابعة ، وقد روي من غير حديثه ، فرواه أبو داود والحاكم من حديث عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان ابن أبي سليمان عنه . وعثمان لم يسمع من صفوان . والله أعلم[1] » .

١٢٩٠ ـ (٤) وعن عائشة رضي الله عنها ؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال : منكـر

« لا تَقْطَعوا اللَّحْمَ بالسكِّينِ ؛ فإِنَّه مِنْ صَنيعِ الأعاجِمِ ، وانْهَشُوهُ نهْشاً ؛ فإِنَّه أَهْنَأُ وأَمْرَأُ » .

رواه أبو داود وغيره عن أبي معشر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عنها . وأبو معشر هذا اسمه نجيح ؛ لم يترك ، ولكن هذا الحديث مما أنكر عليه ، وقد صح أن النبيَّ ﷺ « احْتَزَّ مِنْ كَتِفِ شاةٍ ، فأَكَلَ ثُمَّ صلَّى » . والله أعلم[2] .

---

(١) قلت : فيه علة أخرى وهي سوء حفظ ابن معاوية . وقد خرجته في «الضعيفة» (٢١٩٣) .

(٢) يشير المؤلف بهذا الحديث الصحيح إلى نكارة حديث نجيح .

٦ ـ (الترغيب في الاجتماع على الطعام)

ضعيف جداً ١٢٩١ ـ (١) وروى ابن ماجه أيضاً عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ :

« كُلوا جميعاً ولا تَتَفرَّقوا ؛ فإنَّ البَركَةَ مَع الجَماعَةِ » .

وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير ؛ واهي الحديث .

٧ ـ (الترهيب من الإمعان في التشبع والتوسع في المآكل والمشارب شرَهاً وبَطَراً)

ضعيف موقوف ١٢٩٢ ـ (١) ورواه [يعني حديث أبي جحيفة الذي في «الصحيح»] ابن أبي الدنيا ، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، والبيهقي ، وزادوا :

فما أكلَ أبو جحيفةَ (بتقديم الجيم على الحاء) ملءَ بطنه حتى فارق الدنيا ، كان إذا تغدّى لا يتعشّى ، وإذا تعشّى لا يتغدّى .

ضعيف موقوف وفي رواية لابن أبي الدنيا : قال أبو جحيفة :

فما ملأتُ بطني منذُ ثلاثين سنة .

منكر موقوف ١٢٩٣ ـ (٢) ورُوي عن عائشة رضي الله عنها قالت :

أوَّلُ بلاءٍ حدَثَ في هذه الأمَّةِ بعدَ نبيِّها ؛ الشِّبَعُ ، فإنَّ القومَ لما شَبِعَتْ بُطونُهم سَمِنَتْ أبْدانُهم ، فضَعُفَتْ قلوبُهم ، وجَمَحَتْ شَهَواتُهُمْ .

رواه البخاري في « كتاب الضعفاء » ، وابن أبي الدنيا في « كتاب الجوع »[١] .

---

(١) قلت : أخرجه (ق٢/٢) من طريق غسان بن عبيد الموصلي : حدثنا حمزة البصري بسنده عنها موقوفاً . أورده الذهبي في ترجمة (الموصلي) من مناكيره ، وشيخه حمزة لم أعرفه .

١٢٩٤ ـ (٣) وعَنْ جَعْدَةَ رضي الله عنه : ضعيف

أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجُلاً عظيمَ البَطْنِ ، فقال : بإصبعه :

« لوْ كان هذا في غيرِ هذا لكانَ خيراً لَكَ » .

رواه ابن أبي الدنيا والطبراني بإسناد جيد ، والحاكم والبيهقي[١] .

١٢٩٥ ـ (٤) وعن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : ضعيف

« لَيُؤْتَيَنَّ يومَ القيامَةِ بالعَظيم الطويلِ الأكُولِ الشَّروبِ ، فلا يَزِنُ عندَ الله جَناحَ بعوضَةٍ ، واقْرَؤا إنْ شئتم :﴿ فَلا نُقيمُ لَهُمْ يَوْمَ القِيامَةِ وَزْناً ﴾ » .

رواه البيهقي واللفظ له . . .[٢]

١٢٩٦ ـ (٥) ورُوي عنِ ابْنِ بُجَيْرٍ[٣] ـ وكان مِنْ أصحابِ النبيِّ ﷺ ـ قال : ضعيف جداً

أصابَ النبيَّ ﷺ جوعٌ يوماً ، فعَمَد إلى حَجَرٍ فوضَعَهُ على بطْنِه ، ثم قال :

« ألا رُبَّ نَفْسٍ طاعِمَةٍ ناعِمَةٍ في الدنيا ؛ جائعَةٍ عاريَةٍ يومَ القيامَةِ ، ألا رُبَّ مُكْرِمٍ لِنَفْسِهِ وهــو لها مُهينٌ ، ألا رُبَّ مُهينٍ لِنَفْسِهِ وهو لها مُكرِمٌ » .

رواه ابن أبي الدنيا .

١٢٩٧ ـ (٦) وعن اللجلاج رضي الله عنه قال : ضعيف موقوف

ما مَلأْتُ بطني طعاماً منذُ أسْلَمْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ ، آكُلُ حسبي ، وأشرَبُ حسبي . يعني قوتي .

---

(١) قلت : فيه من لم يوثقه غير ابن حبان ، وتفرد بالرواية عنه واحد ، و(جَعْدة) لم تثبت له صحبة ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (١١٣١) .

(٢) قلت : تمام كلامه في «الصحيح» ، وفي إسناد البيهقي (٥٦٧٠) صالح المري ؛ ضعيف .

(٣) وقع في بعض النسخ والمصادر (أبي بجير) ، والمثبت من «الإكمال» و«أسد الغابة» وهو مخرج في «الضعيفة» (٢٣٦٨) .

رواه الطبراني بإسناد لا بأس به[١] ، والبيهقي وزاد :

« وكان قد عاش مئة وعشرين سنة ؛ خمسين في الجاهلية وسبعين في الإسلام » .

ضعيف **١٢٩٨ ـ (٧) وعن عائشة رضي الله عنها قالت :**

رآني رسولُ الله ﷺ وقد أكَلْتُ في اليوم مرَّتَيْنِ ، فقال :

« يا عائشةُ ! أما تُحِبِّين أنْ يكونَ لكِ شُغْلٌ إلا جَوْفُكِ ؟! الأكلُ في اليوم مرَّتَيْنِ مِنَ الإسْرافِ ، ﴿ والله لا يُحِبُّ المسْرِفينَ ﴾ » .

رواه البيهقي ، وفيه ابن لهيعة .

موضوع وفي رواية : فقال :

« يا عائشةُ ! اتَّخَذْتِ الدنيا بَطْنَكِ ؟! أكْثَرُ مِنْ أكْلَةٍ كلَّ يومٍ سَرَفٌ ، ﴿ والله لا يُحِبُّ المُسْرِفِينَ ﴾ »[٢] .

موضوع **١٢٩٩ ـ (٨) وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ :**

« مِنَ الإسْرافِ أنْ تأكلَ كلَّ ما اشْتَهَيْتَ » .

رواه ابن ماجه ، وابن أبي الدنيا في « كتاب الجوع » ، والبيهقي ، وقد صحَّحَ الحاكم إسناده لمتن غير هذا ، وحسنه غيره[٣] .

---

(١) كذا قال . وفيه (١٩/٢١٨ ـ ٢١٩) المعلى بن الوليد القعقاعي ، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/١٨٢) وقال : «ربما أغرب» . وقال في «المجمع» : «ولم أعرفه» !
وأقول : الظاهر أن العلة فوقه ؛ فقد رواه السراج من غير طريقه عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه عن جده ؛ وعبد الرحمن هذا ما روى عنه غير مبشر بن إسماعيل الحلبي كما في «الميزان» ؛ فهو مجهول . فهو العلة . ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢/١٦٥/١) .

(٢) وقال البيهقي عقب هذه : «في إسناده ضعف» . وفيه تساهل كبير ؛ فإن فيها دون ابن لهيعة كذابين ؛ خلاف الرواية الأولى ، وبيانه في «الضعيفة» (٥٣٦٢) .

(٣) قلت : فيه علل ، ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» باثنتين منها ، فانظرها إن شئت في «الضعيفة» (٢٤١) .

١٣٠٠ - (٩) وروى مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ ؛ أنَّ عمرَ بن الخطابِ رضي الله عنهُ أدْرَكَ جابرَ بنَ عبدِ الله ومَعَه حِمالٌ[1] لَحْمٍ ؛ فقال عُمر : أثر ضعيف

أما يُريدُ أحدُكم أنْ يَطوِيَ بَطْنَه لجارِه وابنِ عمِّه ؟! فأينَ تَذْهَبُ عنكم هذه الآية ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّباتِكم في حَياتِكُمُ الدّنيا واسْتَمْتَعْتُمْ بِها ﴾؟

قال البيهقي : « وروي عن عبد الله بن دينار مرسلاً وموصولاً قولَه » .

قال الحليمي رحمه الله :

« وهذا الوعيد من الله تعالى وإن كان للكفار الذين يُقْدِمون على الطيبات المحظورة - ولذلك قال : ﴿ فاليوم تجزون عذاب الهُون ﴾ - ؛ فقد يخشى مثله على المنهمكين في الطيبات المباحة ؛ لأن من تعودها مالت نفسه إلى الدنيا فلم يؤمَن أن يرتبك في[2] الشهوات والملاذّ ، كلما أجاب نفسه إلى واحدةٍ منها دعته إلى غيرها ، فيصير إلى أن لا يمكنه عصيان نفسه في هوى قط ، وينسد باب العبادة دونه ، فإذا آل به الأمر إلى هذا لم يبعد أن يقال له : ﴿ أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فاليوم تجزون عذاب الهُون ﴾ ، فلا ينبغي أن تعوّد النفس بما تميل بها إلى[3] الشره ثم يصعب تداركها ، ولْتُرَوَّض من أول الأمر على السداد ؛ فإن ذلك أهون من أن تدرب على الفساد ، ثم يجتهد في إعادتها إلى الصلاح» . والله أعلم .

١٣٠١ - (١٠) قال البيهقي : ورُوِّينا[4] عنِ ابْنِ عمر : ؟

أنَّهُ اشْتَرى مِنَ اللَّحْمِ المهزول وجَعَلَ عليه سَمناً ، فرفَع عُمرُ يدَه وقال : والله ! ما اجْتَمَعا عندَ رسولِ الله ﷺ قطُّ إلاّ أُكِلَ أَحَدُهُما وتُصُدِّقَ بالآخَرِ . فقال ابْنُ عُمرَ :

اطْعَمْ يا أميرَ المؤمنين ! فَوَالله ! لا يَجْتَمِعانِ عندي أَبَداً إلا فَعَلْتُ ذلك .

(١) بكسر الحاء المهملة : ما حمله الحامل . وكان الأصل : (حامل) ، وهو خطأ مفسد للمعنى والتصويب من «الموطأ» و «العجالة» .

(٢) كذا الأصل ، ولعل له وجهاً .

(٣) الأصل : (به من) ، والتصويب من «شعب البيهقي» و«المخطوطة» .

(٤) كذا قال ، لم يسق إسناده . ومع ذلك قال المعلقون الثلاثة الجهلة : «صحيح الإسناد» .

٨ ـ (الترهيب من أن يُدعى الإنسان إلى الطعام فيمتنع من غير عذر ، والأمر بإجابة الداعي)

ضعيف ١٣٠٢ ـ (١) وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ ؛ فقَدْ عَصى الله ورسولَهُ ، ومَنْ دَخلَ على غيرِ دَعْوَةٍ؟ دَخَل سارِقاً وخَرَج مُغيراً » .

رواه أبو داود ولم يضعفه ، عن دُرُسْت بن زياد ـ والجمهور على تضعيفه ، ووهاه أبو زرعة ـ عن أبان بن طارق ، وهو مجهول . قاله أبو زرعة وغيره .

٩ ـ (الترغيب في لعق الأصابع قبل مسحها لإحراز البركة)

[ليس تحته حديث على شرط كتابنا والحمد لله . انظر «الصحيح»] .

١٠ ـ (الترغيب في حمد الله تعالى بعد الأكل)

١٣٠٣ ـ (١) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ضعيف

خَرَجَ أبو بكرٍ بالهاجِرَةِ إلى المسْجدِ ، فسمعَ بذلك عُمَرُ ، فقال : يا أبا بكرٍ! ما أَخْرَجكَ هذه الساعَةَ ؟ قال : ما أخْرَجني إلا ما أجِدُ مِنْ حاقِّ الجوعِ . قال : وأنا والله ما أَخْرَجَني غيرُه . فبينَما هُما كذلك إذ خَرجَ عليهِما رسولُ الله ﷺ فقال :

« ما أخْرَجَكُما هذه الساعةَ ؟ » .

قالا : والله ما أخْرَجَنا إلا ما نَجِد في بطونِنا من حاقِّ الجوعِ . قال :

« والَّذي نفسي بيده ما أخْرَجني غيرُه ، فقوما » .

فانْطَلَقوا ، حتَّى أتَوا بابَ أبي أيّوبَ الأنْصاريِّ ، وكان أبو أيّوبَ يدَّخرُ لرَسولِ الله ﷺ طعاماً كان أو لَبَناً ، فأبْطَأَ عليه يومَئذٍ ، فلَمْ يأتِ لحينِه ، فأطْعَمَهُ لأهْلِه ، وانْطلَق إلى نَخلِه يَعْمَلُ فيه . فلمَّا انْتَهَوْا إلى البابِ خَرجَتِ امْرأَتُه فقالتْ : مرحباً بنبِيِّ الله ﷺ وبِمَنْ مَعَهُ . قال لها نبيُّ الله ﷺ :

« أينَ أبو أيّوبَ ؟ » .

فسمِعَه وهو يعملُ في نَخْلٍ له فجاءَ يَشْتَدُّ ، فقالَ : مرحباً بنبيِّ الله ﷺ وبِمَنْ معَهَ ، يا نبيَّ الله ! ليسَ بالحينِ الذي كنْتَ تجيءُ فيه ، فقال ﷺ :

« صدقْتَ » .

قال : فانْطَلَق فَقطعَ عِذْقاً مِنَ النَخْلِ ، فيه مِنْ كُلٍّ ؛ مِنَ التمر والرُّطَب والبُسْر . فقال ﷺ :

« ما أرَدْتَ إلى هذا ، ألا جَنَيْتَ مِنْ تَمْرِه ؟ » .

قال : يا رسولَ الله ! أحْبَبْتُ أنْ تأكُلَ مِنْ تمْرِه ورُطَبِه وبُسَرِه ، ولأَذْبَحَنَّ

لك مَعَ هذا . قال :

« إنْ ذَبحْتَ فلا تَذْبحنَّ ذاتَ درٍّ » .

فأَخَذ عَناقاً أو جَدْياً فَذبَحهُ ، وقال لامْرَأَته : اخْبزي واعْجني لنا ، وأنت أعلَمُ بالخبز . فأخَذَ نصفَ الجَدْيِ فطَبَخه ، وشوى نصفَهُ ، فلما أدْرَكَ الطعامُ ، وَوُضِعَ بينَ يديِ النبيِّ ﷺ وأصحابِه ، أَخذَ مِنَ الجَدْيِ فَجعَلَهُ في رغيفٍ ، وقال :

« يا أبا أيّوبَ ! أبْلغْ بهذا فاطِمةَ ؛ فإنَّها لم تُصِبْ مثلَ هذا منذُ أيّام » .

فذهب أبو أيّوبَ إلى فاطِمَةَ . فلّما أكلوا وشَبِعوا قال النبيُّ ﷺ :

« خُبْزٌ وَلَحمٌ ، وتَمْرٌ وبُسَرٌ ورُطَبٌ ! ـ ودمَعَتْ عَيْناهُ ـ والذي نَفسي بيَدِهِ ! إنَّ هذا هو النعيمُ الذي تُسألُونَ عنه يومَ القِيامَةِ » .

فَكَبُرَ ذلك على أصحابِه . فقال :

« بَلْ إذا أصَبْتُمْ مثلَ هذا فضرَبْتُم بأيديكم فقولوا : (بسم الله) ، فإذا شبِعْتُم فقولوا : (الحمدُ لله الذي أشْبَعَنا وأنْعَم علينا فأَفْضَلَ ، فإنَّ هذا كَفافٌ بهذا) » .

فلما نَهضَ قال لأبي أيُوبَ :

« ائْتِنا غداً » .

وكان لا يأتي أحَدٌ إليه معروفاً إلا أَحَبَّ أن يُجازِيَه ؛ قال : وإنَّ أبا أيّوبَ لم يسْمَعْ ذلك ، فقال عمرُ : إنَّ النبيَّ ﷺ يأمُرُكَ أن تَأْتِيَه غداً ، فأتاهُ مِنَ الغَدِ فأَعْطاهُ وليدةً[1] ، فقال :

« يا أبا أيُوبَ ! استَوْصِ بها خَيْراً ؛ فإنّا لَمْ نرَ إلاَّ خيْراً ما دامَتْ عِنْدَنا » .

---

(١) الأصل : (وليدته) ، والتصويب من «أوسط الطبراني» و«صغيره» وابن حبان (٢٥٣٦) . وهو مخرج في «الروض» (٤٥٣) .

فلمّا جاءَ بِها أبو أيُّوبَ مِنْ عندِ رسولِ الله ﷺ قال : لا أجِدُ لِوَصِيَّةِ رسولِ الله ﷺ خيراً له مِنْ أنْ أَعْتِقَها ، فَأَعْتَقَها .

رواه الطبراني وابن حبان في « صحيحه » ؛ كلاهما من رواية عبد الله بن كَيسان عن عكرمة عن ابن عباس .

(حاقّ) الجوع بحاء مهملة وقاف مشددة : هو شدته وكَلَبه .

١٣٠٤ - (٢) ورُوي عن حماد بن أبي سليمان قال : موضوع

تعشّيت مع أبي بردة ، فقال : ألا أحدثك ما حدثني به أبو عبدالله بن قيس ؟ قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ أكَلَ فَشَبِعَ ، وشرِب فرَوَى ، فقال : (الحمدُ لله الذي أطْعَمَني وأشْبَعني ، وسَقاني وأرواني) ؛ خرَجَ مِنْ ذُنوبه كَيومِ وَلَدَتْهُ أمُّهُ » .

رواه أبو يعلى[1] .

(قال الحافظ) :

« وفي الباب أحاديث كثيرة مشهورة من قول النبي ﷺ ليست من شرط كتابنا لم نذكرها » .

---

(١) قلت : وفيه محمد بن إبراهيم الشامي ، قال ابن حبان والدارقطني : «كذاب» . ولم يعرفه الهيثمي ، وفيه علة أخرى دون هذه ، فانظر «الضعيفة» (١١٤١) .

١١ ـ (الترغيب في غسل اليد قبل الطعام ـ إن صح الخبر ـ وبعده ، والترهيب أن ينام وفي يده ريح الطعام لا يغسلها)

ضعيف ١٣٠٥ ـ (١) عن سلمانَ رضي الله عنه قال :

قرأتُ في التوراةِ : إنَّ بركَةَ الطعامِ الوُضوءُ بعدَه . فَذكرْتُ ذلك للنبيِّ ﷺ وأخْبَرْتُه بما قرأْتُ في التوراةِ . فقالَ رسولُ الله ﷺ :

« بَركةُ الطعامِ ؛ الوضوءُ قبلَهُ ، والوضوءُ بَعدَهُ » .

رواه أبو داود ، والترمذي وقال :

« لا يعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع ، وقيس يضعف في الحديث » انتهى .

(قال الحافظ) :

« قيس بن الربيع صدوق ، وفيه كلام لسوء حفظه لا يخرج الإسناد عن حدِّ الحسن .

وقد كان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام . قال البيهقي : وكذلك مالك بن أنس كرهه ، وكذلك صاحبنا الشافعي استحب تركه ، واحتج بالحديث ، يعني حديث ابن عباس قال :

« كنا عند النبي ﷺ فأتى الخلاءَ . ثم إنه رجع فأُتي بالطعام فقيل : ألا تتوضأ ؟ قال : لم أصلِّ (١) فأتوضأ » .

رواه مسلم ، وأبو داود والترمذي بنحوه ؛ إلا أنهما قالا : فقال :

---

(١) كذا الأصل و «الانتقاء» و «المخطوطة» ، وكذلك وجدها الناجي فقال (٢/١٧٧) : « ومقتضاه جَزْمُ (لم) ، وإنما هي (لِمَ؟ أصلي فأتوضأ ؟!) بكسر اللام وفتح الميم من (لمَ) وإثبات الياء في آخر (أصلي) كما ضبطه النووي في « شرح مسلم » وقال : « هو استفهام إنكار ، معناه : الوضوء يكون لمن أراد الصلاة ، وأنا لا أريد أن أصلي الآن » .

قلت : واستدلال الشافعي مبني على أن (الوضوء) في الحديثين بمعناه الشرعي ، أي وضوء الصلاة ، وليس بمعنى غسل اليدين فقط ، وعليه فالدعوى أخص من الدليل . وهذا لو صح حديث سلمان وحديث أنس الآتي .

« **إنَّما أُمِرْتُ بالوضوءِ إذا قُمْتُ إلى الصلاةِ** » .

١٣٠٦ ـ (٢) وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : ضعيف جداً

« **مَنْ أحَبَّ أن يُكْثِرَ الله خيرَ بيتِه ؛ فلْيَتَوضَّأْ إذا حَضَرَ غَداؤه وإذا رُفِعَ** » .

رواه ابن ماجه والبيهقي . والمراد بالوضوء غسل اليدين .

١٣٠٧ ـ (٣) وعنه قال [يعني أبا هريرة] : قال رسولُ الله ﷺ : موضوع

« **إن الشيطانَ حسّاسٌ[(١)] لَحَّاسٌ ، فاحذروهُ على أنْفُسِكُم ، . . .** » .

رواه الترمذي والحاكم ؛ كلاهما عن يعقوب بن الوليد المدني عن ابن أبي ذئب عن المقبري عنه ، وقال الترمذي :

« حديث غريب من هذا الوجه ، وقد روي من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة » انتهى . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » .

(قال الحافظ) :

« يعقوب بن الوليد الأزدي هذا كُذِّبَ واتُّهم ، لا يحتج به . لكن رواه البيهقي والبغوي وغيرهما من حديث زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة كما أشار إليه الترمذي ، وقال البغوي في « شرح السنة » :

« حديث حسن » .

وهو كما قال رحمه الله ؛ فإن سهيل بن أبي صالح ـ وإن كان تكلم فيه ، فقد روى له مسلم في « الصحيح » احتجاجاً واستشهاداً ، وروى له البخاري مقروناً ، وقال السلمي :

« سألت الدارقطني : لمَ ترك البخاري سهيلاً في « الصحيح » ؟ فقال : لا أعرف

(١) بالحاء المهملة لا بالجيم ؛ أي : شديد الحس والإدراك .
(لحّاس) أي : كثير اللحس لما يصل إليه ، وشُدد للمبالغة .كذا في «العجالة» .

له فيه عذراً » .

وبالجملة ؛ فالكلام فيه طويل ، وقد روى عنه شعبة ومالك ، ووثقة الجمهور ، وهو حديث حسن . والله أعلم[1] » .

منكر ١٣٠٨ ـ (٤) وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ باتَ وفي يده ريحُ غَمَر فأصابه وَضَحٌ ؛ فلا يلومَنّ إلا نفسه » .

رواه الطبراني بإسناد حسن[2] .

(الغَمَر) بفتح الغين المعجمة والميم بعدهما راء : هو ريح اللحم وزهومته .[3]

(الوَضَح) بفتح الواو والضاد المعجمة جميعاً بعدهما حاء مهملة . والمراد به هنا البرص .

---

(١) قلت : إنما يعني المؤلف بهذا الاستدراك الشطر الثاني من الحديث المشار إليه بالنقط ، دون الشطر الأول منه ؛ فإنه موضوع كما قال الذهبي ، فقد تفرد به يعقوب المدني ، ولم يخرجه البيهقي في حديث زهير بن معاوية الذي أشار إليه المؤلف ، وقد أخرجه في «الشعب» (١/١٨٢/٢) ، وفي «السنن» (٢٧٦/٧) ، وكذلك رواه أحمد (٢٦٣/٢) ، وهو في «الصحيح» ، فتنبه .

(٢) قلت : كلا ، فإنه ـ مع أن فيه ضعيفاً ـ تفرد بقوله : «وضَح» عبدالله بن صالح ، وفيه ضعف ، والمحفوظ : «شيء» . انظر «الصحيحة» (٢٩٥٦) .

(٣) هذا السطر في الأصل متقدم عن هذا الموضع ، وقد أثبتناه هنا لضرورة الشرح .